الأمم المتحدة

E/CN.6/2010/6

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
3 December 2009
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة
الدورة الرابعة والخمسون
١-١٢ آذار/مارس ٢٠١٠
البند ٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، المعنونة ''المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين، والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين'': تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وأوضاع المرأة ومسائل برنامجية

إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث

تقرير الأمين العام

موجز

عملا بقرار لجنة وضع المرأة ٢/٥٢، يقدّم هذا التقرير معلومات عن التدابير المتخذة من جانب الدول الأعضاء والأنشطة المضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة لمعالجة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ويختتم التقرير بتوصيات بشأن الإجراءات المقبلة.

* E/CN.6/2010/1.

221209 221209 09-63353 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

أولا – مقدمة

١ – حثّت لجنةوضع المرأة، في قرارها ٢/٥٢[١] بشأن إنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، الدول، في جملة أمور، على سن التشريعات وإنفاذها لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، واستحداث خدمات دعم ورعاية على المستويين الاجتماعي والنفسي وعلى اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين الصحة بغية توفير المساعدة للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن لهذا النوع من العنف. وأهاب القرار أيضا بالدول وضع ودعم وتنفيذ استراتيجيات شاملة ومتكاملة لمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ ووضع السياسات الكفيلة بالتنفيذ الفعال للأطر التشريعية الوطنية المتعلقة بالقضاء على التمييز والعنف ضد الفتيات، ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ ووضع طرائق ومعايير موحدة لجمع البيانات بشأن جميع أشكال التمييز والعنف ضد الفتيات، وبخاصة الأشكال غير الموثقة بما يكفي، من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وطلبت لجنة وضع المرأة إلى الأمين العام أن يقدم لها تقريرا عن تنفيذ هذا القرار في دورتها الرابعة والخمسين التي ستُعقَد في عام ٢٠١٠. ويستند هذا التقرير، المقدم استجابة لذلك الطلب، في جملة ما يستند إليه، إلى المعلومات الواردة من الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة، وإلى مساهمات الدول الأعضاء في قاعدة بيانات الأمين العام المتعلقة بالعنف ضد المرأة[٢]. ويغطي التقرير الفترة الممتدة منذ آخر تقرير للجنة (E/CN.6/2008/3)، وحتى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩[٣].

(١) انظر E/2008/27 – E/CN.6/2008/11.

(٢) استُخدمت في هذا التقرير مساهمات الدول التالية في قاعدة بيانات الأمين العام: إريتريا، إسبانيا، إيطاليا، البرتغال، غانا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا.

(٣) يستخدم هذا التقرير مصطلح ”تشويه الأعضاء التناسلية للإناث“ وفقا لقرار لجنة وضع المرأة ٢/٥٢. ويستخدم بعض وكالات الأمم المتحدة مصطلح ”تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث“ حيث يتمثل الغرض من المفردة الإضافية ”بتر“ في بيان أهمية استخدام المصطلحات غير القائمة على الأحكام في سياق المجتمعات التي تمارسه. وتشدد كلا المفردتين على حقيقة أن هذه الممارسة تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وللفتيات والنساء.

ثانيا – التدابير التي أبلغت عنها الدول الأعضاء

٢ – حتى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، كانت ٢٧ دولة عضو قد استجابت لطلب الأمين العام بتقديم معلومات تتعلق بتنفيذ قرار لجنة وضع المرأة ٢/٥٢[٤]. وقُدمت هذه المعلومات عن مجموعة من التدابير المتخذة للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك تقوية الأطر القانونية وأطر السياسات، وتعزيز إجراءات المنع وتقديم الدعم للضحايا والنساء المعرضات للخطر، وتحسين جمع البيانات والتعاون فيما بين مختلف أصحاب المصلحة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف.

ألف – الصكوك الدولية[٥] والتشريعات الوطنية

٣ – إن جميع الدول الأعضاء التي قدمت تقارير، باستثناء دولة واحدة، هي أطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وجميع الدول الأعضاء التي قدمت تقارير هي أطراف في اتفاقية حقوق الطفل، وفي المعاهدتين الدوليتين المشار إليهما في الفقرة ١ من القرار ٢/٥٢. ووفقا لهذا الإطار الدولي، يُطلب إلى الدول الأطراف سن قوانين ووضع سياسات لمعالجة مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأشار بعض الدول الأعضاء أيضا إلى تقيده بالصكوك القانونية الإقليمية التي تتضمن أحكاما بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما في ذلك الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، الذي دخل حيز النفاذ في عام ١٩٩٩، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المرأة، الذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٥[٦].

٤ – ومن المهم جدا وضع إطار قانوني شامل يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ويوفر تدابير المنع والدعم للضحايا والنساء المعرضات للخطر. وأدخل عدد من الدول (السودان وغانا) في دساتيره أحكاما محددة بشأن القضاء على الممارسات الضارة. وجرّم الكثير من الدول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إريتريا، إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، جيبوتي، الدانمرك، السويد، غانا، كندا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا

(٤) وردت ردود من أستراليا، إكوادور، ألمانيا، إيطاليا، بلجيكا، تركمانستان، جامايكا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، جيبوتي، الدانمرك، سلوفاكيا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، غانا، فنلندا، كندا، كولومبيا، لبنان، مالطة، مصر، موريتانيا، النمسا، اليمن.

(٥) استُقيت المعلومات الواردة في هذا الفرع من التقارير الحكومية والمعاهدات المتعددة الأطراف المنشورة على الموقع الشبكي لمكتب الشؤون القانونية.

(٦) كلتا المعاهدتين متاحة على الموقع الشبكي: www.africa-union.org/root/au/Documents/Treaties/treaties.htm.

العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا). ووسّعت الدول، على نحو متزايد، نطاقات التعريف وأدرجت أنواع مختلفة من تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في قوانينها الجنائية (جيبوتي، الدانمرك، غانا). وفي الكثير من الدول، تحظر القوانين نقل الطفلة من مكان إقامتها لأغراض إجراء تشويه عضوها التناسلي في بلد آخر، حتى وإن كانت الممارسة قانونية في البلد المقصود (إسبانيا، أستراليا، إيطاليا، الدانمرك، السويد، كندا، المملكة المتحدة، النمسا). وتختلف العقوبات بين بلد وآخر وتشمل فرض مخالفات وأحكام بالسجن، تتراوح بين سنة إلى أربع سنوات في المتوسط، وتزيد هذه المدة إذا ما مورس التشويه على قاصرات و/أو أدى إلى الوفاة. وفي بعض البلدان، يكن تصنيف تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في إطار جرائم أخرى، من قبيل الاعتداء الجسيم والإصابات الجسدية الجنائية (أستراليا، الجمهورية التشيكية، سويسرا، فنلندا، مالطة، موريتانيا). وأفادت غانا بزيادة حالات الإبلاغ عن المجرمين لدى الشرطة عقب التعديل الذي أُدخل على القانون الجنائي والقيام بحملات التوعية العامة.

٥ - وفي عدد من الدول، يُحظر قانونا تقديم المساعدة في تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتحريض على ارتكابه وتقديم المشورة بخصوصه والتشجيع على ممارسته و/أو إجرائه (إريتريا، إسبانيا، إيطاليا، بلجيكا، جيبوتي، المملكة المتحدة، النمسا). ففي جيبوتي، تنص المادة ٣٣٣ من القانون الجنائي على أنه يمكن إلقاء المسؤولية على الأفراد الذين يعلمون بأمر إحدى النساء أو الفتيات المعرضة لخطر إجراء تشويه لأعضائها التناسلية ولا يبلغون السلطات بهذا التهديد أو الواقعة. ويجوز منع الممارسين الطبيين من ممارسة الطب لعدد من السنوات و/أو إلغاء اعتمادهم كأطباء إذا ما أجروا عملية تشويه العضو التناسلي للأنثى (إيطاليا،جيبوتي، السودان، كندا، مصر، النمسا، اليمن).

٦ - واعتمدت الدول قوانين مختلفة لحماية ودعم النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية أو لخطر تشويهها. ففي أستراليا والسويد وسويسرا وفنلندا وكندا، تتضمن قوانين حماية الطفل و/أو الخدمات الاجتماعية له أحكاما بشأن الإبلاغ الإلزامي عندما يكون ثمة سبب للاعتقاد بأن إحدى الفتيات معرضة لخطر تشويه أعضائها التناسلية أو أنها شُوّهت بالفعل. ويقرّ عدد من الدول بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث لأغراض قوانين اللجوء، بما فيها أستراليا والجمهورية التشيكية وكندا. وفي جيبوتي، عُدّلت المادة ٧ من القانون الجنائي للسماح لمنظمات المجتمع المدني التي تعمل على إلغاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث بالتصرف نيابة عن الضحايا في المحاكم العادية.

٧ - واعتمدت إيطاليا قانونا يجرّم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وفرضت أيضا تنفيذ مجموعة من الأنشطة الوقائية، بما فيها الحملات الإعلامية، والبرامج التدريبية، فضلا عن

إنشاء مراكز لمكافحة العنف يمكنها استضافة النساء اللاتي يردن الإفلات من تشويه أعضائهن التناسلية، وذلك في إطار برامج التعاون الإنمائي. وينظر السودان الآن في مشروع قانون لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث واتخاذ تدابير لمنعه.

باء – خطط العمل والاستراتيجيات، وآليات التنسيق الوطنية

٨ – توفر خطط العمل الوطنية بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث إطارا لوضع استراتيجيات شاملة ومنسقة وتنفيذها ورصدها وتقييمها. وتطبق بالفعل حاليا خطط العمل الوطنية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث و/أو خطط العمل الوطنية بشأن العنف ضد المرأة التي تعالج تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، في عدد متزايد من البلدان بما فيها إريتريا، أستراليا، إيطاليا، جيبوتي، السويد، غانا، فنلندا، مصر، موريتانيا، اليمن. وتشمل هذه الخطط جميعها تدابير لمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ وإنفاذ القوانين؛ ووضع نظم لجمع وتحليل البيانات عن مدى انتشار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ وتعزيز التعاون بين مختلف الأطراف الفاعلة المشاركة في معالجتها. ولدى بعض البلدان مؤشرات قائمة لرصد تنفيذ الخطط الوطنية وتقييمه (جيبوتي، مصر، اليمن). وأنشأت دول، بما فيها ألمانيا وإيطاليا وجيبوتي وكولومبيا وموريتانيا واليمن، أفرقة عاملة مشتركة بين الوزارات ومتعددة القطاعات، ولجانا وطنية و/أو لجانا مكرسة لتنسيق وتنفيذ الجهود الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأشارت السودان وغانا واليمن بأن عدم كفاية تمويل البرامج والخطط والاستراتيجيات المتعلقة بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يطرح تحديا أمام تنفيذها.

٩ – ويعمل بعض البلدان، بما فيها البرتغال وبلجيكا والسودان والنمسا، على وضع خطط عمل أو استراتيجيات وطنية بشأن القضاء على الأعضاء التناسلية للإناث ومنعه. فعلى سبيل المثال، أفاد السودان بأنه تم اقتراح استراتيجية وطنية لإنهاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في غضون جيل واحد.

١٠ – وتعالج الدول مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في الخطط الوطنية المتعلقة بمسائل أخرى. ففي ألمانيا والدانمرك والسودان وكوت ديفوار والنمسا واليمن وُضِع عدد من الإجراءات الرامية إلى القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في خطط وبرامج العمل الوطنية المتعلقة بالأطفال والشباب، والمساواة بين الجنسين، وحقوق الإنسان للمرأة، والتنمية المستدامة، والإدماج الاجتماعي للمهاجرين، والصحة، والتعليم.

جيم – التدابير الوقائية والدعم للضحايا والنساء المعرضات للخطر

١١ – تشكل الوقاية العنصر الأساسي لأية استراتيجية تهدف إلى وضع حد لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وشددت الدول على أهمية مواصلة العمل بالتعاون مع المجتمعات التي تمارس تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، بما فيها الجماعات المهاجرة، ومواصلة وضع شراكات استراتيجية مع كيانات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، والمنظمات الأهلية والدينية، والمنظمات الإعلامية والعناصر الفاعلة الأخرى (إسبانيا، أستراليا، ألمانيا إيطاليا، بلجيكا، جيبوتي، الدانمرك، السودان، السويد، سويسرا، غانا، فنلندا، كندا، كولومبيا، مصر، موريتانيا، النمسا، اليمن). وقد أطلقت حملات توعية وإعلام، وأعدت برامج عن حظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وعن آثار تلك السلبية على صحة النساء والبناء ورفاههن، وعن حقوق الإنسان للنساء والبنات، من خلال سلسلة من وسائط الإعلام المختلفة كالتلفزيون والراديو والأفلام والمواقع على الشبكة وتقديم العروض والمسرحيات وتنظيم المناقشات العامة. ويزداد باستمرار تيسير الوصول إلى المبادئ التوجيهية والكراسات وصحف الوقائع الإلكترونية منها أو المطبوعة. وفي جيبوتي، وجهت بعض جهود الدعوة والتوعية إلى ممارسي الختان التقليديين. وفي السودان وكوت ديفوار، قامت هيئات حكومية وكيانات تابعة للأمم المتحدة وجمعيات تطوعية محلية ودولية ببرامج توعية تهدف إلى منع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مخيمات اللاجئين والمشردين. وعقدت بعض الدول بما فيها ألمانيا وجيبوتي واليمن مؤتمرات وطنية ومناقشات مائدة مستديرة وحلقات دراسية وحلقات عمل ودعمتها لتشجيع الحوار والنقاش في ما يتعلق بالاستراتيجيات الوقائية. وفي عدد من البلدان، تكرس بعض المنظمات غير الحكومية نشاطها لمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على المستوى الوطني (ألمانيا، وبلجيكا، وجيبوتي، والسويد، وسويسرا، وغانا، وفنلندا، ومصر، وموريتانيا، والنمسا، واليمن).

١٢ – وتقر الدول بأن نظام التعليم الرسمي هو منتدى أساسي للتثقيف والتوعية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأدرجت معلومات في المناهج المدرسية عن فوائد التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتعزيز حقوق الإنسان للمرأة (إيطاليا، وبلجيكا، والسودان، وغانا، ومصر، والنمسا). ويدرب المعلمون على كيفية المعالجة والتدخل في الحالات التي تكون فيها البنات معرضات للخطر (إيطاليا، والسودان، والنمسا). ووضعت برامج تدريب لمقدمي الرعاية الصحية والتلاميذ وموظفي مدارس الطب والتمريض، تركز على مهامهم بموجب القوانين المعمول بها والمسائل الصحية المتعلقة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (أستراليا، ألمانيا، إيطاليا، الدانمرك، جيبوتي، السودان، مصر). وازدادت برامج التدريب الموجهة إلى مسؤولي الحكومة كالقضاة وأعضاء النيابة العامة والشرطة والمسؤولين

عن الهجرة لتغطي طائفة من المواضيع، بما فيها حقوق الإنسان للنساء والتوجيه نحو تنفيذ الأطر القانونية وأطر السياسات لمنع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وحظره (أستراليا، إيطاليا، بلجيكا، الدانمرك، جيبوتي، السودان، مصر).

١٣ - ويضطلع عدد متزايد من المسؤولين العامين، بمن فيهم رؤساء الدول والسيدات الأوائل والبرلمانيون والوزراء، بدور رائد من خلال البيانات العامة التي تدين تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتدعو إلى التخلي عنها (إيطاليا، بلجيكا، جيبوتي، غانا). ووجهت منظمات ومؤسسات دينية ومعنية بالحوار بين الأديان وقادة دينيون في بعض الدول، بما فيها جيبوتي والسودان والسويد وغانا ومصر وموريتانيا واليمن رسائل تدعو فيها إلى دعم المبادرات الوطنية لحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومنعه.

١٤ - وأبلغ عدد من الدول الأعضاء عن التدابير المتخذة لحماية النساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية ومساعدتهن (أستراليا، إيطاليا، بلجيكا، الدانمرك، جيبوتي، السودان، السويد، سويسرا، غانا، فنلندا، كندا، مصر، موريتانيا، النمسا، اليمن). وتوفر خطوط الاتصال المباشر في عدد من البلدان معلومات إلى الأسر عن العواقب النفسية والطبية لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث و/أو تتلقى اتصالات تتعلق بالنساء والفتيات المعرضات للخطر واللواتي يحتجن إلى الحماية. وفي عدد من البلدان، بما فيها بلجيكا وغانا، وضعت منظمات غير حكومية، غالبا بالتعاون مع الحكومة أو بتمويل منها، برامج للتدخل في حالات الأزمات لمساعدة النساء والفتيات المعرضات للخطر. وتتوفر في عدد متزايد من البلدان خدمات للحماية المتخصصة في حالات الطوارئ للطفلات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية، ومنها أستراليا وألمانيا، وبلجيكا، والسودان، والسويد، وغانا، وفنلندا، ومصر. ومنحت بعض البلدان، بما فيها أستراليا وبلجيكا وكندا، حق اللجوء للنساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية و/أو وسعت الحماية من خلال اعتماد فئات التأشيرات الخاصة.

١٥ - وأبلغ عدد من البلدان عن خدمات تقديم المشورة، وفرق الدعم و/أو برامج الصحة الجنسية والإنجابية المتاحة للنساء والفتيات اللواتي عانين من تشويه أعضائهن التناسلية (أستراليا، ألمانيا، إيطاليا، بلجيكا، الدانمرك، جيبوتي، السودان، السويد، سويسرا، غانا، فنلندا، كندا، مصر، موريتانيا، النمسا، اليمن). وتركز هذه الخدمات أيضا على منع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتخلي عن ممارسته في حق بنات الضحايا وأقاربهن. وفي إيطاليا، تعطى دورات ما قبل الولادة للنساء الحوامل اللواتي عانين من تشويه أعضائهن التناسلية.

دال – جمع البيانات وإجراء الأبحاث

١٦ – يعتبر توفر بيانات أفضل شديد الأهمية لتطوير القوانين والسياسات على نحو مستنير للتصدي لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والقضاء عليها. وذكرت الدول الأعضاء أن المعلومات تجمع من خلال مصادر متنوعة، كالتعداد الوطني للسكان، والدراسات الاستقصائية الوطنية المتعلقة بالصحة أو بالجريمة، والمعلومات الواردة في بطاقات الخروج من المستشفى، والإحصاءات عن طلبات خدمات الدعم. ففي مصر، خصص فصل من الدراسة الاستقصائية الصحية الديمغرافية لعام ٢٠٠٥ لختان الإناث. وأبلغ السودان أنه بالرغم من أن نتائج المسح الصحي الوطني أشارت إلى تدني معدل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، إلا أن نسبة ٥٣ في المائة من الأمهات أجبن بأنهن يعتزمن ختان بناتهن، وقد استخدمت هذه المعلومات في تقوية الجهود الرامية إلى منع هذه الممارسة. وأبلغت بعض البلدان، بما فيها أستراليا وإيطاليا والسويد وسويسرا وغانا وفنلندا وكندا، عن عدم توفر معلومات إحصائية دقيقة عن مدى شيوع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على المستوى الوطني.

١٧ – ونظرا إلى أهمية توفر قاعدة معرفية متينة من أجل اتخاذ تدابير فعالة، تُسهّل الدول إجراء دراسات بحثية تركز على أوجه متباينة و/أو تكلف بإجرائها و/أو تمولها، وتشمل هذه الأوجه مدى شيوع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومدارك العامة لها (أستراليا، وإيطاليا، وجيبوتي، وغانا، ومصر، وموريتانيا، والنمسا، واليمن). وأشارت كل من جيبوتي والسودان وغانا وموريتانيا واليمن إلى دراسات أظهرت تراجعا في مدى شيوع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على المستوى الوطني، لكنها ذكرت أنه لا يزال ممارسا على نطاق واسع في مجتمعات/مناطق محددة. وأبلغت اليمن أيضا أن إحدى الدراسات الأخيرة أظهرت أن شيوع هذه الممارسة في المراكز الحضرية مرتفع وأن الرجال يؤيدونها أكثر من النساء. وأجريت دراسات تناولت الآثار السلبية لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث على صحة النساء (أستراليا والنمسا).

هاء – التعاون الثنائي والإقليمي والدولي

١٨ – يتعاون العديد من الدول في برامج ومشاريع ثنائية و/أو متعددة الأطراف للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث و/أو يدعمها، بالمشاركة مع بلدان أخرى وكيانات الأمم المتحدة، وهيئات إقليمية ومنظمات غير حكومية (أستراليا، وألمانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، والدانمرك، وجيبوتي، والسودان، والسويد، وسويسرا، وغانا، وفنلندا، وكندا، ومصر، والنمسا، واليمن). وغالبا ما تركز هذه المشاريع على إصلاح القوانين, والجهود الرامية إلى المنع، بما في ذلك حملات التوعية وجهود التدريب؛ وتعزيز مساعدة النساء

والفتيات المعرضات للخطر وحمايتهن، وتبادل المعلومات بشأن الممارسات الجيدة؛ وإجراء دراسات بشأن شيوع الممارسة. وأبلغت بلدان عديدة أن وكالاتها للتنمية الوطنية تعزز وتدعم الجهود الوطنية من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتخلي عنه في سياق مبادرات التعاون الإنمائي (أستراليا، وألمانيا، والسويد، وسويسرا، وفنلندا، وكندا). ويشكل عدد من البلدان، بما فيها ألمانيا وإيطاليا والسويد والنمسا، جزءا من فريق المانحين العامل بشأن تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث.

١٩ - وعززت بعض الدول، ومنها جيبوتي والسودان وغانا ومصر واليمن التعاون الإقليمي و/أو شاركت في اجتماعات استهدفت تبادل الممارسات الجيدة والمعلومات في ما يتعلق بالشيوع والاتجاهات. فقد استضافت مصر، على سبيل المثال، مؤتمرا عام ٢٠٠٨ بشأن الأدوات القانونية للتصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وشاركت أجهزة وطنية ووزارات معنية وبرلمانيون ومنظمات المجتمع المدني في أفريقيا وأوروبا في اجتماعات إقليمية ودون إقليمية عالجت موضوع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

ثالثاً - الأنشطة المضطلع بها داخل منظومة الأمم المتحدة

٢٠ - لا تزال الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة تتناول تشويه الأعضاء التناسلية للإناث باعتباره شكلاً من أشكال العنف وانتهاكاً لحقوق الإنسان. وتضطلع الكيانات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة بالتحليلات والدراسات والمبادرات دعماً للجهود الوطنية المبذولة للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وحتى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، استجابت ١٠ كيانات في منظومة الأمم المتحدة[٧] والمنظمة الدولية للهجرة لطلب الأمين العام من أجل الحصول على المعلومات.

ألف - آخر التطورات في مجال التشريعات والسياسات على نطاق العالم

٢١ - استمر وضع التشريعات والسياسات عن طريق القرارات والتوصيات التي اعتمدتها الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التابعة للأمم المتحدة. فقد اتخذت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، القرار ١٥٥/٦٣ بشأن القضاء على العنف ضد المرأة الذي حثت

(٧) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية.

الجمعية فيه الدول على استعراض جميع الممارسات والتقاليد التي تميز ضد المرأة أو تحدث أثراً تمييزياً عليها وتعديلها أو إلغائها. واتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين القرار ١٤٠/٦٢ بشأن الطفلة الذي حثت فيه الدول على سن التشريعات من أجل حماية الفتيات من تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وإنفاذها، كما حثت الدول والمجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة والمجتمع المدني على مواصلة تقديم الدعم بصورة نشطة للبرامج المبتكرة ذات الأهداف المحددة التي تعالج مسألة وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. واتخذت لجنة وضع المرأة القرارين ٢/٥١ و ٢/٥٢ بشأن وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في دورتها الحادية والخمسين (٢٠٠٧)، ودورتها الثانية والخمسين (٢٠٠٨)، على التوالي. وسلّمت اللجنة في القرارين بأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يشكل انتهاكاً لتمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان وإضرارا به أو إلغاء له، ويشكل تهديداً خطيراً على صحة النساء والفتيات. وحث القراران الدول على إدانة جميع الممارسات التقليدية الضارة، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأهابا بالدول تعزيز جهودها في مجال الدعوة والتوعية، ووضع سياسات وبروتوكولات وقواعد بغية التخلص من هذه الممارسات. وحثت اللجنة في استنتاجاتها المتفق عليها بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة، التي اعتمدتها في دورتها الحادية والخمسين، الحكومات على وضع وتنفيذ تشريعات وسياسات وطنية تحظر الممارسات العرفية أو الممارسات التقليدية الضارة، ولا سيما تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ومقاضاة مرتكبي تلك الممارسات.

٢٢ - واتخذ مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٩/٧ بشأن حقوق الطفل الذي أهاب فيه بالدول القضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات، بما فيها تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، عن طريق سن التشريعات وإنفاذها وصياغة خطط واستراتيجيات أو برامج وطنية شاملة ومتعددة التخصصات ومنسقة لحماية الفتيات. وأصدر الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان بضع توصيات إلى البلدان قيد الاستعراض بشأن وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصى الفريق العامل بأن تحظر الحكومات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث[٨]؛ وأن تكفل استعراض القوانين القائمة التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وإنفاذها في كل أرجاء البلدان[٩]؛ وأن تتبادل الممارسات الفضلى مع البلدان الأخرى في ما يتعلق بالتخلص منه[١٠].

(٨) انظر على سبيل المثال A/HRC/12/13 ، التوصية رقم ٦٣.

(٩) انظر على سبيل المثال A/HRC/8/39 ، التوصية رقم ١٨.

(١٠) انظر على سبيل المثال A/HRC/10/80، التوصية رقم ١١.

٢٣ - وأولى المقرِّرون الخاصون لمجلس حقوق الإنسان الاهتمام بالقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأصدروا توصيات بشأنه. ودأبت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه على تناول هذه المسألة، بما في ذلك في حوارها مع الحكومات وفي سياق الزيارات القطرية[١١]. وأفاد المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهنية في تقريره لعام ٢٠٠٨، أن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث يندرج ضمن ولايته وتوسع في مناقشة هذه المسألة[١٢]. وكان تشويه الأعضاء التناسلية للإناث موضوع عدد من الشكاوى الفردية والنداءات العاجلة التي أرسلت إلى المقررين الخاصين للأمم المتحدة.

٢٤ - وواصلت الهيئات المنشأة بمعاهدات تناول مسألة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في ملاحظاتها الختامية إلى الدول الأطراف[١٣]. وفي حين أن هذه الهيئات المنشأة بمعاهدات رحبت بالجهود التي بذلها بعض الدول بغية القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، عن طريق اعتماد القوانين وبذل جهود التوعية على سبيل المثال، إلا أنها واصلت الإعراب عن قلقها الشديد بشأن استمرار هذه الممارسة وارتفاع معدلها[١٤]. وأعربت هذه الهيئات أيضاً عن قلقها بشأن التمييز الذي تواجهه النساء على أساس نوع الجنس من جهة، وعلى أساس العرق واللون والنسب والأصل القومي والإثني من جهة أخرى، وذلك في ما يتعلق باستمرار تشويه الأعضاء التناسلية للإناث[١٥]. وأهابت بالدول الأطراف وضع استراتيجيات من أجل القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ومن ضمنها: اعتماد أو تعديل

---

(١١) انظر على سبيل المثال E/CN.4/2002/83 و A/HRC/7/6/Add.3 و A/HRC/4/34/Add.3.

(١٢) انظر A/HRC/7/3 ، الفقرات ٥٠ - ٥٥.

(١٣) انظر الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (www2.ohchr.org/english/bodies/cedaw/sessions.htm)؛ ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (www.2.ohchr.org/english/bodies/cescr/sessions.htm)؛ واللجنة المعنية بالعمال المهاجرين (www2.ohchr.org/english/bodies/cmw/sessions.htm)؛ ولجنة حقوق الطفل (www2.ohchr.org/english/bodies/crc/sessions.htm)؛ ولجنة حقوق الإنسان (www2.ohchr.org/english/bodies/hrc/sessions.htm)؛ ولجنة مناهضة التعذيب (www2.ohchr.org/english/bodies/cat/sessions.htm)؛ ولجنة القضاء على التمييز العنصري (www2.ohchr.org/english/bodies/cerd/sessions.htm)

(١٤) انظر على سبيل المثال CAT/C/TCD/CO/1، الفقرة ٣٠؛ CCPR/C/TZA/CO/4، الفقرة ١١؛ CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرتان ٢٢ - ٢٣؛ CEDAW/C/GIN/CO/6، الفقرتان ٢٤ — ٢٥؛ و CEDAW/C/CMR/CO/3، الفقرتان ٢٨ — ٢٩.

(١٥) انظر CERD/C/ETH/CO/15، الفقرة ٢١.

التشريعات التي تجرِّم جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث[١٦]؛ ووضع و/أو تنفيذ خطة عمل تتصدى لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث[١٧]؛ وتقديم الحوافز والدعم للعائلات التي ترفض إخضاع بناتها لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث[١٨]؛ وتعزيز الجهود في مجال التوعية والتثقيف التي تستهدف الرجال والنساء معاً، بدعم من المجتمع المدني والزعماء الدينيين، بهدف إلغاء ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وما تنطوي عليه من تبريرات ثقافية ودينية[١٩]؛ وتدريب أفراد الشرطة والمدعين العامين والقضاة على التطبيق الصارم للقوانين التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث[٢٠]؛ وكفالة مقاضاة جميع المرتكبين ومعاقبتهم على النحو المناسب[٢١]؛ وإعداد برامج من أجل تأمين موارد دخل بديلة للذين يمارسون تشويه الأعضاء التناسلية للإناث كوسيلة لكسب العيش[٢٢].

باء – المبادرات التي تقوم بها كيانات الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة دعماً للجهود الوطنية

١ – بيان مشترك بين الوكالات

٢٥ – في عام ٢٠٠٨، اعتمدت ١٠ منظمات تابعة للأمم المتحدة، وهي: برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، البيان المعنون: القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث: بيان مشترك بين الوكالات. ويدعو هذا البيان الدول والمنظمات

---

(١٦) انظر على سبيل المثال E/C.12/KEN/CO/1، الفقرة ٢٣؛ CEDAW/C/KEN/CO/6، الفقرة ٢٤؛ CEDAW/C/MRT/CO/1، الفقرة ٢٨؛ و CCPR/C/TZA/CO/4، الفقرة ١١.

(١٧) انظر على سبيل المثال CEDAW/C/IDN/CO/5، الفقرة ٢١؛ CRC/C/ERI/CO/3، الفقرة ٦١.

(١٨) انظر على سبيل المثال CRC/C/MRT/CO/2، الفقرة ٦٢.

(١٩) انظر على سبيل المثال CEDAW/C/CMR/CO/3، الفقرة ٢٩؛ CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ٢٣.

(٢٠) انظر على سبيل المثال E/C.12/KEN/CO/1، الفقرة ٢٣.

(٢١) انظر على سبيل المثال CEDAW/C/IDN/CO/5، الفقرة ٢١؛ CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ٢٣؛ و CEDAW/C/GIN/CO/6، الفقرة ٢٥.

(٢٢) انظر على سبيل المثال CEDAW/C/CMR/CO/3، الفقرة ٢٩؛ CEDAW/C/SLE/CO/5، الفقرة ٢٣؛ CEDAW/C/GIN/CO/6. الفقرة ٢٥؛ CRC/C/SLE/CO/2، الفقرة ٥٨؛ و CRC/C/DJI/CO/2، الفقرة ٥٦.

الدولية والوطنية، والمجتمع المدني، والمجتمعات المحلية إلى وضع إجراءات محدَّدة وملموسة ترمي إلى وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في غضون جيل واحد وتعزيز هذه الإجراءات ودعمها.

٢ - تقديم الدعم لوضع التشريعات والسياسات

٢٦ - واصلت كيانات الأمم المتحدة التعاون مع السلطات الوطنية لدعم اعتماد القوانين وخطط العمل الوطنية وغيرها من السياسات وتحسينها وتنفيذها بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (المنظمة الدولية للهجرة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة الصحة العالمية). وعززت مشاريع المساعدة التقنية - في بوركينا فاسو، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، وغينيا، والكاميرون، وكينيا، ومصر - أطر القوانين والسياسات التي تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتوفر تدابير الوقاية، وتكلف بتوفير الدعم والمساعدة للنساء والفتيات المتضررات، بما في ذلك توفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية والنفسية الملائمة. وفي عام ٢٠٠٩، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مذكرة توجيهية بشأن معالجة المطالبات بالحصول على مركز اللاجئ ذات الصلة بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث[٢٣]. ودعمت المنظمة الدولية للهجرة وضع خطط عمل وطنية بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في إيطاليا، والبرتغال، وفنلندا، والنمسا. وأجريت دراسات بشأن فعالية التشريعات، ومن ضمنها دراسة أجراها صندوق الأمم المتحدة للسكان في ما يتعلق بحظر تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث في كينيا.

٢٧ - وساعدت كيانات الأمم المتحدة الدول في وضع الآليات الوطنية لتنفيذ الخطط والقوانين الوطنية المتعلقة بوضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ورصدها والمساءلة بشأنها. وقدمت المساعدة في وضع نهج برنامجي مشترك لتعزيز الشراكات والتنسيق بين جميع مستويات الحكومة وتشجيع مشاركة قطاعات متعددة. وواصلت منظمة الصحة العالمية العمل مع الرابطات المهنية، بما فيها الاتحاد الدولي لطب النساء والتوليد، بغرض إدانة التوجه نحو إضفاء طابع طبي على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وشاركت المنظمة الدولية للهجرة في لجنة أنشأتها وزارة الصحة في إيطاليا لوضع مبادئ توجيهية لمقدِّمي خدمات الرعاية الصحية بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

(٢٣) www.unhcr.org/refworld/pdfid/4a0c28492.pdf.

٢٨ - ونظمت شعبة النهوض بالمرأة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اجتماعاً لفريق خبراء في أيار/مايو ٢٠٠٨ في النمسا، وضع فيه إطار نموذجي للتشريعات بشأن العنف ضد المرأة[٢٤]. ويهدف هذا الإطار إلى مساعدة الدول في تعزيز التشريعات القائمة ووضع تشريعات جديدة بشأن العنف ضد المرأة. وسيستكمل الإطار بتوصيات تتعلق بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وغير ذلك من أشكال العنف ضد المرأة، بالاستناد إلى نتائج اجتماع فريق خبراء معني بالتشريعات المتعلقة بالتصدي للممارسات الضارة نظمته شعبة النهوض بالمرأة بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وستنشر شعبة النهوض بالمرأة كتيباً عن التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، بناءً على نتائج اجتماعي فريق الخبراء.

٣ - الوقاية والدعوة وتقديم المساعدة إلى الضحايا والنساء والفتيات المعرضات للخطر

٢٩ - تضع كيانات الأمم المتحدة حالياً استراتيجيات فعالة من أجل تحقيق هدف التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ويشمل ذلك المشاركة في طائفة واسعة من الإجراءات الوقائية ودعمها، من قبيل التوعية وبناء القدرات، والتدريب، وحملات الدعوة والحملات الإعلامية في مختلف القطاعات، ومن ضمنها الصحة والتعليم (المنظمة الدولية للهجرة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية). وكثيراً ما تنفذ هذه الأنشطة بالشراكة مع الحكومات، ومنظمات حكومية دولية أخرى، ومنظمات غير حكومية. وفي غامبيا، قدم صندوق الأمم المتحدة للسكان الدعم لمبادرة استهدفت الإسهام في القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث عن طريق توعية ممارسي هذا التشويه وتمكينهم من نبذ هذه الممارسة علناً، مع دعمهم بخيارات بديلة لها مدرَّة للدخل. وفي السودان، أطلق صندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرون مشروعاً تجريبياً اعتمد في الأساس على العمل التطوعي والمبادرات المحلية للمساعدة في مناهضة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث عن طريق التوعية والتثقيف. ويتزايد حالياً عدد الأنشطة التي تضطلع بها كيانات الأمم المتحدة سنوياً إحياء لذكرى اليوم الدولي لعدم التسامح مطلقاً إزاء تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في ٦ شباط/فبراير. واضطلعت المنظمة الدولية للهجرة بأنشطة لتوعية أصحاب المصلحة في الحكومة والمجتمع المدني في إيطاليا، والبرتغال، وسويسرا،

(٢٤) www.un.org/womenwatch/daw/vaw/v-handbook.htm.

وفنلندا، والنمسا. واضطلعت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأنشطة للتوعية بشأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مخيمات اللاجئين في إثيوبيا، وإريتريا، وتشاد، وجيبوتي، وكينيا، ومصر، واليمن.

٣٠ - وتم تعزيز نهج العمل مع المجتمعات المحلية من أجل القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، مع التركيز بصفة خاصة على التخلي عنها. وأفادت اليونيسيف أن الاعتراف بأن تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث يزاول كتقليد اجتماعي أو عرف اجتماعي يفرض نفسه بنفسه قد أدى إلى إعداد برامج مبتكرة أسفرت عن إعلان مجتمعات محلية في السودان، وغامبيا، وغينيا، وكينيا، ومالي، والنيجر، تخليها عن تلك الممارسة. ويشمل البرنامج المشترك بين صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف بشأن ''تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث: تسارع التغيرات''، الذي بدأ العمل به في عام ٢٠٠٨، مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى، وشبكات من البرلمانيين، والزعماء الدينيين، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، ووسائط الإعلام، من أجل الدعوة إلى التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ويدعم هذا البرنامج حالياً أنشطة في ١٢ بلداً في أفريقيا (إثيوبيا، أوغندا، وبوركينا فاسو، وجيبوتي، والسنغال، والسودان، والصومال، وغامبيا، وغينيا، وغينيا - بيساو، وكينيا، ومصر). وتشمل هذه الجهود في جزءٍ منها تقديم المشورة إلى النساء والفتيات اللواتي خضعن لتشويه أعضائهن التناسلية، مع الدعوة إلى اعتماد طقوس بديلة للعبور إلى البلوغ من أجل الفتيات المعرضات لخطر تلك الممارسة. ودخلت المنظمة الدولية للهجرة في شراكة مع منظمات غير حكومية في أفريقيا من أجل نقل استراتيجيات التخلي عن هذه الممارسة، إلى أوروبا، بعد أن أثبتت نجاحها في أفريقيا. واشترك كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة والمجلس القومي للطفولة والأمومة في مصر في تيسير برامج بغرض الترويج للتخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في القرى التي تنتشر فيها هذه الممارسة.

٣١ - ودعمت كيانات الأمم المتحدة جملة من المبادرات في مجال التدريب. فقد نظمت منظمة الصحة العالمية دورة تدريبية عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث موجهة إلى مقدمي الرعاية الصحية تستند إلى استعراض منهجي للأدلة والأدوات والمبادئ التوجيهية المتاحة وتستخدم أشرطة فيديو قصيرة عن حالات سريرية إلى جانب تقديم المشورة لتبيان الممارسات الجيدة. أما اليونيسيف فدعمت إنشاء فرقة عمل إقليمية لوسائط الإعلام بغية تعزيز قدرة المنظمات غير الحكومية في بوركينا فاسو، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والسنغال، والسودان، وغامبيا، وكينيا، ومالي، ومصر على استخدام وسائط الإعلام كأداة لتحفيز الحوار بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي حين قامت المنظمة الدولية للهجرة

بالدعوة ضد تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في أوساط المجموعات التي تستعد للتوطين في بلدان أخرى وذلك من خلال تنظيم دورات توجيهية ثقافية قبل مغادرتها بلدانها. بينما دعمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تدريب العاملين في القطاع الصحي على كيفية الاستجابة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتدريب الممارسين السابقين لهذا التشويه في مخيمات اللاجئين على اكتساب مهارات مهنية.

٣٢ - وركّزت كيانات الأمم المتحدة الجهود على كفالة استفادة الضحايا والنساء والفتيات المعرضات للخطر من الخدمات والدعم. فصندوق الأمم المتحدة للسكان، على سبيل المثال، يدعم معالجة النساء والفتيات اللواتي يعانين من المضاعفات المباشرة والطويلة الأجل بسبب تشويه أعضائهن التناسلية وتقديم الرعاية لهن. أما المنظمة الدولية للهجرة فشاركت في تدريب الأخصائيين في مجال الصحة، والقابلات القانونيات، والمدرسين، والأخصائيين في مجال رعاية الطفل، وأفراد الشرطة، وغيرهم بشأن سبل التعرف على الضحايا والفتيات المعرضات لخطر تلك الممارسة وتحديد الخطوات التي يجب اتخاذها لتزويدهن بالرعاية الاجتماعية والصحية المناسبة. ودعم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز البرمجة المحفزة بشأن العنف ضد المرأة التي تشمل اتخاذ إجراءات من أجل التصدي لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث في مالي وغينيا - بيساو. وفي كينيا، يدعم صندوق الأمم المتحدة للسكان معالجة النساء والفتيات اللواتي يعانين من المضاعفات المباشرة أو الطويلة الأجل وتقديم الرعاية لهن، وإسداء المشورة للنساء والفتيات المعرضات لخطر تلك الممارسة، مع الدعوة إلى اعتماد طقوس بديلة للعبور إلى سن البلوغ. وركّز مشروع لمنظمة الصحة العالمية على تحسين الرعاية المتعلقة بالولادة للنساء اللواتي خضعن لتشويه أعضائهن التناسلية.

٤ - المؤتمرات والاجتماعات

٣٣ - نظمت كيانات الأمم المتحدة عدداً من المؤتمرات والاجتماعات التي تناولت مختلف جوانب الاستراتيجيات والإجراءات بشأن وضع حد لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ومن ضمنها شعبة النهوض بالمرأة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية، حيث تعمل من خلال شراكات مع الحكومات ومنظمات غير حكومية وأطراف فاعلة أخرى. ففي تموز/يوليه ٢٠٠٩، على سبيل المثال، شارك صندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية في تنظيم مشاورة تقنية في كينيا عن إضفاء الطابع الطبي على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، جمعت ممثلين من ستة بلدان، وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية من أجل وضع

استراتيجية عالمية لاستنهاض دعم المهنيين والعاملين في مجال الطب بغية التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وقدَّم صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الدعم لتنظيم اجتماعات بغرض التصدي لممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث عبر الحدود، ومن ضمنها مؤتمر عقد في بوركينا فاسو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وشمل كبار صانعي القرارات وخبراء من بنن، وتوغو، وغانا، وغينيا، وكوت ديفوار، ومالي، والنيجر.

٥ - جمع البيانات، وإعداد الدراسات والموارد الأخرى

٣٤ - تدعم كيانات الأمم المتحدة زيادة المتاح من بيانات ومعارف عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتشمل هذه الجهود الدراسات والموارد الإعلامية عن شيوع هذه الممارسة وعواقبها الصحية والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء عليها، بالإضافة إلى نهج أكثر تنظيماً وتنسيقاً لجمع التجارب والممارسات الجيدة وتبادلها، ذلك أنها كانت قد أدت إلى التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٣٥ - ودعمت اليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الصحة العالمية جمع البيانات في العديد من البلدان وكلفت بإعداد دراسات من أجل تحسين تقدير عدد النساء والفتيات اللواتي خضعن لتشويه أعضائهن التناسلية واستخدمت البيانات التي جمعت لتحليل الاتجاهات السائدة. وأصدرت المنظمة الدولية للهجرة ورقة معلومات عن موضوع ”دعم التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في سياق الهجرة“[٢٥]. وأجرت اليونيسيف دراسة متعددة الأقطار عن الدينامية الاجتماعية للتخلي عن الممارسات الضارة أسهمت في إعداد البرامج ووضع السياسات داخل البلدان. وقامت منظمة الصحة العالمية برعاية دراستين في مصر والسنغال عن التصورات المحلية السائدة للحياة الجنسية للمرأة وممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، إلى جانب مبادرة بحثية عن التدخلات الناجحة على صعيد المجتمعات المحلية في بوركينا فاسو، والسنغال، والسودان، وغامبيا. وتواصل المنظمة الدولية للهجرة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة رعاية الجهود الرامية إلى جمع المعلومات وتحليلها بشأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث عبر الحدود. وأصدر صندوق الأمم المتحدة للسكان التقرير التقني لمشاورته العالمية عن ممارسة تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث. وأدرجت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا باباً عن نهج شامل للقضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث في منشورها لعام ٢٠٠٩ عن المرأة والصحة في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا.

(٢٥) http://www.iom.int/jahia/webdav/shared/shared/mainsite/projects/documents/fgm_infosheet.pdf.

٣٦ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٩، أُطلقت قاعدة بيانات الأمين العام عن العنف ضد المرأة أثناء الدورة الثالثة والخمسين للجنة وضع المرأة[٢٦]. وتضطلع شعبة النهوض بالمرأة بدور الأمانة التي تدير قاعدة البيانات المتضمنة لمعلومات عن التدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لمواجهة العنف ضد المرأة، بما في ذلك تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، من قبيل وضع الأطر قانونية، والسياسات والبرامج، وخدمات للضحايا، والبيانات والإحصاءات، والممارسات الواعدة. ويتوخى من قاعدة البيانات أن تكون أداة لتبادل الممارسات والمبادرات الجيدة من أجل منع العنف ضد المرأة والتخلص منه.

رابعا - استنتاجات وتوصيات

٣٧ - اتخذت إجراءات على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية لوضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وبذلت الجهود من أجل تعزيز الأطر الوطنية في مجال القوانين والسياسات، وتعزيز تدابير الوقاية والحماية، وتيسير التنسيق والتعاون على جميع المستويات. ويحظر القانون الجنائي في العديد من الدول ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وتقوم الدول على نحو متزايد بالأخذ بتدابير للوقاية والحماية. وتنفذ العديد من الدول جملة من التدابير الوقائية، ومن ضمنها البرامج التثقيفية، والتدريب، والحملات الإعلامية وحملات التوعية.

٣٨ - وعلى الرغم من هذه التطورات وزيادة التركيز على التخلي عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، لا يزال شيوع هذه الممارسة مدعاة للقلق. ومن المطلوب اعتماد نهج شامل ومنسق ومتسق لتحقيق التخلي عن هذه الممارسة في كل أرجاء العالم، بمشاركة طائفة من الأطراف الفاعلة.

٣٩ - وينبغي للدول أن تواصل التصديق على الصكوك الدولية وتنفيذها. وينبغي أن توضع أطر قانونية شاملة تحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وتوفر التدابير الوقائية وتقدم الحماية والدعم للنساء والفتيات اللواتي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية واللواتي هن معرضات لخطر هذه الممارسة، وتتيح التنفيذ الفعال لتلك التدابير، بما في ذلك التمويل. وينبغي للدول ضمان حظر جميع أنواع تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وإدانة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث سواءً ارتكب ذلك داخل مؤسسة طبية أم خارجها. وينبغي أن توضع جزاءات فعالة لثني المهنيين في مجال الصحة عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وكفالة أن يحتم واجب العمل على جميع المهنيين ذوي الصلة،

(٢٦) www.un.org/esa/vawdatabse.

بمن فيهم المهنيون في المدارس والخدمات الصحية والاجتماعية، الإبلاغ عن حالات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والحالات التي يعتقد أن الفتيات أو النساء معرضات فيها لخطر هذه الممارسة. وتنبغي إقامة آليات لتقييم فعالية التشريعات ذات الصلة في مجال القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٤٠ - وينبغي للدول أن تكفل بأن تكون خطط العمل والاستراتيجيات الوطنية بشأن القضاء على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ذات نطاق شامل ومتعدد التخصصات، وأن تتضمن أهدافاً ومؤشرات واضحة، وأن تؤمن استمرار رصدها وتقييم آثارها، وأن تكفل التنسيق بين جميع أصحاب المصلحة. وينبغي مواصلة تعزيز آليات التنسيق. وينبغي أن تكفل الدول تخصيص الموارد لتنفيذ جميع الخطط والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٤١ - ويجب أن تستمر الوقاية باعتبارها عنصراً رئيسياً في جميع الجهود الرامية إلى وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وينبغي إدراج طائفة واسعة من مبادرات الوقاية في جميع الاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بوضع حد لتلك الممارسة. وينبغي مواصلة البرامج التثقيفية وحملات الإعلام والتوعية وتعزيزها. وينبغي أن يتم الاعتراف بالدور الأساسي للمجتمعات المحلية في التخلي عن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتقديم الدعم للمبادرات المجتمعية الرامية إلى التخلي عن هذه الممارسة. وينبغي إدراج حقوق الإنسان للنساء في المناهج التعليمية وتقديم معلومات محددة عن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وتأثيرها على حياة الفتيات. وينبغي تعزيز جمع الممارسات الجيدة وتبادلها في مجال الوقاية من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والتخلي عنها.

٤٢ - وينبغي تعزيز برامج التدريب للموظفين العموميين، ومن ضمنهم أفراد الشرطة، وموظفو الهجرة، وموظفو الجهاز القضائي. وينبغي تدريب الأخصائيين في مجال الصحة على طرق ووسائل التعرف على النساء والفتيات اللواتي تعرضن لتشويه أعضائهن التناسلية ومعالجتهن على النحو المناسب. وينبغي توفير التدريب للزعماء الدينيين والتقليديين من أجل تشجيعهم ودعمهم في سبيل تعزيزهم حقوق الإنسان للنساء وإدانتهم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وينبغي أن تدعم الدول إعادة تدريب الممارسين التقليديين لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث لينخرطوا في أنشطة بديلة لها مدرَّة للدخل.

٤٣ - ويتعين إدماج حماية ضحايا تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والنساء والفتيات المعرضات لخطر تلك الممارسة ودعمهن ضمن التشريعات والسياسات والبرامج الرامية

إلى معالجة هذه المسألة. وينبغي توفير طائفة من الخدمات للضحايا، تشمل المساعدة النفسية والاجتماعية والخدمات الصحية لكفالة تعافيهن من الصدمات النفسية ووقايتهن من الظروف الصحية الخطيرة. وينبغي إتاحة خدمات متخصصة لتوفير المأوى للنساء والفتيات المعرضات لخطر تشويه أعضائهن التناسلية. وينبغي أن يتعزز جمع البيانات وتحليلها، ويشمل ذلك البيانات المتعلقة بشيوع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والمواقف والسلوكيات المحيطة بها، وأن يتم القيام بهما بشكل منهجي أفضل. وينبغي أن تتكثف الأبحاث الجيدة لتيسير تحسين الفهم ووضع استراتيجيات أنجع للتخلص من ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.